Sudan Rights Watch Network

من قارسيلا إلى الضعين وطويلة: خريطة انتهاكات واسعة والافلات من العقاب في دارفور

تقرير حقوقي أسبوعي | قارسيلا، الضعين، طويلة | 17 اغسطس

I. الملخص التنفيذي

يرصد هذا التقرير مجموعة من الوقائع الأمنية والانتهاكات ذات الصلة بحقوق الإنسان التي وردت من ولايات وسط دارفور وشرق دارفور وشمال دارفور خلال الاسبوع الثاني من شهر أغسطس 2026م. وتشمل الوقائع الموثقة إطلاق النار على مدنيين، والنهب المسلح، والاختطاف والاحتجاز، والتهديد، والاعتداء الجسدي، فضلاً عن مؤشرات على استخدام أو انتحال صفة القوات العسكرية في تنفيذ بعض الأفعال.

وتكشف الوقائع عن استمرار تعرض المدنيين لمخاطر مباشرة على الحق في الحياة والسلامة الجسدية والحرية والأمان الشخصي والملكية، مع وجود مؤشرات مقلقة على ضعف المساءلة وغياب آليات فعالة للتحقيق والملاحقة القضائية.

وتستدعي هذه الوقائع، بالنظر إلى طبيعتها وتكرارها، تعزيز إجراءات حماية المدنيين، والتحقيق المستقل في الجرائم المنسوبة إلى أفراد أو مجموعات مسلحة، وضمان عدم الإفلات من العقاب، مع ضرورة التمييز بين الوقائع المثبتة والادعاءات التي ما زالت بحاجة إلى تحقق مستقل.

II. ولاية وسط دارفور ـ منطقة قارسيلا

1. واقعة النهب وإطلاق النار

بتاريخ 6 أغسطس 2026م، نحو الساعة الثانية ظهراً، أفادت المعلومات من مصادر مطلعة لمصادر "شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان" الميدانية بالولاية، بوقوع سلسلة من الاعتداءات المسلحة في محلية قارسيلا، بدأت في الحي الشمالي ثم امتدت إلى الحي الغربي.

وبحسب افادات مطلعة، كان شخصان يرتديان الزي العسكري المنسوب إلى قوات الدعم السريع يستقلان دراجة نارية ويحمل أحدهما سلاحاً نارياً من نوع كلاشنكوف. وبدأت الواقعة باستيقاف صاحب دكان في الحي الشمالي على امتداد الشارع الرئيسي، وتهديده ونهب هاتفه المحمول، دون الإبلاغ عن إصابته جسدياً.

بعد ذلك انتقل الشخصان إلى الحي الغربي، حيث وصلا إلى مركز اتصالات يديره المواطن الرشيد أحمد كرامة إدريس (36 عامًا) وقد تعرض للتهديد، وعندما لم يستجب لمطالب المعتدين أُطلق عليه النار، فأصيب في يده اليمنى، ثم تم نهب هاتفه المحمول. وأدت الإصابة إلى تدمير شديد لأنسجة اليد، واستدعت لاحقاً بتر اليد اليمنى بالكامل في مستشفى زالنجي. وهو متزوج وأب لثلاثة أبناء.

وعقب سماع إطلاق النار وصراخ المصاب، خرج المواطنان إسماعيل صديق صالح (24 عامًا)، وعبدو إبراهيم يوسف (17 عامًا) من منزليهما للتحقق مما حدث. وأفادت المعلومات المطلعة، بأنهما تعرضا بدورهما للاعتداء؛ إذ أصيب إسماعيل بطلق ناري في الجانب الأيمن من الجسم بالقرب من الصدر ونُقل إلى مستشفى زالنجي لتلقي العلاج، بينما تعرض عبدو للضرب على الرأس بمؤخرة السلاح الناري ونُقل من زالنجي إلى مستشفى مدينة الضعين حاضرة ولاية شرق دارفور لاجراء الفحوصات والاشعة المقطعية اللازمة. وعند محاولة المعتدين الانسحاب، احتشد عدد من سكان الحي وتمكنوا من القبض على أحدهما، بينما تمكن الآخر من الفرار.

III. ولاية شرق دارفور – انتهاكات والقيود على الحقوق والحريات

1. القتل والاشتباك عقب خروج الفزع

تفيد معلومات من مصادر "شبكة مراقبة حقوق الانسان – السودان"، بوقوع حادث قتل لشاب في محلية الفردوس خلال الاسبوع الثاني لاغسطس، على يد أشخاص وُصفوا في الإفادات بأنهم "حرامية". وعقب الحادث خرجت قوة أهلية للفزع من المنطقة، ووقع تبادل لإطلاق النار. وتتطلب هذه الواقعة تحقيقاً مستقلاً لتحديد ملابسات القتل، وهوية الجناة، وطبيعة القوة التي شاركت في الاشتباك، وما إذا ترتب على تبادل إطلاق النار وقوع إصابات أو وفيات إضافية.

2. نهب مركبة على طريق نيالا-الضعين

وردت معلومات لمصادر الشبكة الميدانية بالولاية، عن تعرض مركبة من نوع "بوكس" كانت تحمل بضائع، من بينها مواد وقطع غيار للسيارات، للنهب على طريق نيالا-الضعين. وتشير الواقعة إلى استمرار مخاطر الطريق على المدنيين وأصحاب الأنشطة التجارية، وتستوجب تعزيز التدابير الأمنية لحماية حركة المواطنين والبضائع.

3. نهب دفّار/ناقلة وقود على طريق دار السلام-الضعين

أفادت معلومات لمصادر الشبكة بتعرض مركبة تحمل وقوداً للنهب على طريق دار السلام–الضعين بواسطة عربة قتالية مسلحة بمدفع. وورد اتهام لأحد الأشخاص، وهو حارن عبدالله، الذي وُصف بأنه سائق مسؤول في جهاز الاستخبارات التابعة للدعم السريع، على أساس أن مواصفات العربة المستخدمة في الواقعة تتطابق، بحسب الادعاء، مع العربة التي يقودها.

4. نهب هاتف في سوق السهاريج

وردت معلومات بوقوع حادث نهب نهاري في بداية الشهر استهدف شاباً في سوق السهاريج، حيث تم الاستيلاء على هاتفه المحمول. وتشير الإفادات إلى اتهام عساكر الارتكاز بالضلوع في الواقعة، وهي أيضاً واقعة تحتاج إلى تحقيق وتحقق مستقل قبل تحديد المسؤولية الفردية.

5. اعتقال شباب على خلفية احتجاجات الأراضي

تفيد معلومات عن اعتقال مجموعة من الشباب، بينهم أفراد من القوات العسكرية وآخرون من اللجان المدنية المؤيدة للحكومة، على خلفية احتجاجات مرتبطة بقضية توزيع أو التصرف في الأراضي العامة. وفي حال ثبوت أن الاعتقالات تمت بسبب المشاركة السلمية في الاحتجاجات أو التعبير عن الرأي، فإن ذلك يثير مخاوف جدية بشأن الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، فضلاً عن ضرورة ضمان الضمانات القانونية للمحتجزين.

6. اختفاء شاب عقب اقتياده من السوق

أفادت معلومات مطلعة، بأن قوة مسلحة قامت باقتياد شاب من داخل السوق، مدعية أنها تتبع لـ الفرقة الرابعة في الضعين، وأن الشاب ظل مختفياً حتى تاريخ إعداد التقرير، مع عدم التمكن من تحديد هوية القوة التي نفذت العملية. وتعد هذه الواقعة من أخطر الوقائع، نظراً إلى عدم معرفة مكان وجود الشخص أو الجهة التي تحتجزه.

ويتعين التعامل معها باعتبارها حالة اختفاء قسري محتمل أو احتجاز بمعزل عن العالم الخارجي إلى أن تتضح الحقيقة، مع ضرورة تحديد مكان الشخص وتمكين أسرته ومحاميه من معرفة وضعه القانوني.

7. استدعاء أو اعتقال الوالي

وردت معلومات بشأن قيام قوة تتبع الى قوات الدعم السريع وصلت من نيالا باقتياد أو استدعاء والي الولاية على خلفية الاحتجاجات المتعلقة بقضية الأراضي. ولم يتسن، حتى تاريخ إعداد التقرير، التحقق بشكل واسع ومستقل مما إذا كان الإجراء قد اتخذ في صورة استدعاء رسمي أم اعتقال. وعليه، ينبغي عدم الجزم بطبيعة الإجراء قبل الحصول على معلومات كافية بشأن الجهة التي أصدرته، والأساس القانوني له، ومكان وجود الوالي ووضعه القانوني.

IV. ولاية شمال دارفور – طويلة

شهد معسكر شكشكو بمنطقة طويلة، حادثة اعتداء خطيرة، وقعت على خلفية علاقة بين امرأة متزوجة ورجلين متزوجين كذلك، وجميع الأطراف من سكان المنطقة والجيران. وبحسب معلومات مطلعة من مصادر الشبكة، فإن المرأة كانت متزوجة، بينما كان الرجلان الآخران متزوجين، إلا أن زوجتيهما كانتا موجودتين في الجبل، في حين لم يكن زوج المرأة موجوداً معها في المعسكر.

وتفيد الرواية بأن أحد الرجلين توجه إلى منزل المرأة، حيث دخل إليها، وقام بعض الأشخاص الذين كانوا يتابعون الأمر بإبلاغ الرجل الآخر بأن شخصاً دخل منزل المرأة. وعلى إثر ذلك، حمل الرجل الآخر سكيناً وعكازاً وتوجه إلى منزل المرأة. وعند وصوله، وجد الرجل والمرأة في وضع اعتبره مثيراً للنزاع، فقام بالاعتداء على الرجل وطعنه ثلاث طعنات بالسكين.

وأدى الحادث إلى حالة من الفوضى والهرج داخل المعسكر، قبل أن يتم التدخل والسيطرة على الموقف، حيث جرى اقتياد أطراف الواقعة وتسليمهم إلى الشرطة لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

وبصرف النظر عن الخلفية الاجتماعية للنزاع، فإن الاعتداء بالسلاح الأبيض يمثل فعلاً جنائياً ينبغي التحقيق فيه وفق القانون، مع ضمان حقوق جميع الأطراف وعدم استبدال الإجراءات القضائية بالعقوبات الأهلية أو الانتقامية. كما ينبغي حماية المرأة المعنية وجميع الأطراف من العنف أو التهديد أو الانتقام، وعدم استخدام ظروف الواقعة لتبرير الاعتداء أو التشهير أو أي شكل من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي.

V. التحليل الحقوقي والقانوني

1. الحق في الحياة والسلامة الجسدية

إطلاق النار على المدنيين في محلية قارسيلا، وما نتج عنه من إصابات بالغة وبتر كامل ليد أحد الضحايا، يمثل انتهاكاً جسيماً للحق في الحياة والسلامة الجسدية إذا ثبت أن إطلاق النار تم بصورة متعمدة أو دون ضرورة قانونية. كما أن استخدام السلاح الناري ضد أشخاص لم يثبت أنهم يشكلون تهديداً وشيكاً للحياة يثير مسائل خطيرة تتعلق بمبدأ الضرورة والتناسب في استخدام القوة.

2. الحماية من التعذيب والمعاملة القاسية

الضرب بمؤخرة السلاح على رأس قاصر يبلغ (17 عامًا)، إذا ثبت، يشكل اعتداءً خطيراً على السلامة الجسدية، وقد يرقى بحسب درجة الضرر والظروف المصاحبة إلى معاملة قاسية أو لا إنسانية. ويتعين إخضاع أي شخص يشتبه في ارتكابه مثل هذه الأفعال لتحقيق قضائي مستقل.

3. الحق في الملكية والأمان الشخصي

النهب المسلح والاستيلاء على الهواتف والبضائع والمركبات والوقود تمثل اعتداءات على الممتلكات والأمان الشخصي، وتزداد خطورتها عندما تُرتكب بواسطة أشخاص يرتدون الزي العسكري أو يستخدمون مركبات أو أسلحة عسكرية. وإذا ثبت (بمزيد من التحقيق) تورط أفراد تابعين لقوات رسمية أو جماعات مسلحة منظمة، فقد تترتب مسؤوليات فردية وقيادية، بحسب طبيعة الجهة وعلاقة المسؤولين بالأفعال المرتكبة.

4. كفالة الحق من الاختفاء والاعتقال التعسفي

الواقعة المتعلقة باقتياد شاب من سوق الضعين ثم فقدان أثره تستدعي تدخلاً عاجلاً. فإخفاء مكان شخص محتجز أو حرمانه من التواصل مع أسرته ومحاميه يثير مخاطر جسيمة على حقوقه الأساسية وفق كل القوانين المعنية بالحقوق المختلفة. ويجب أن يكون أي احتجاز مستنداً إلى أساس قانوني واضح، وأن يُسجل المحتجز لدى جهة رسمية معلومة، وأن يمثل أمام جهة قضائية مختصة ضمن المدة القانونية، مع توفير ضمانات المحاكمة العادلة.

5. حرية التعبير والتجمع السلمي

إذا ثبت أن الاعتقالات في شرق دارفور تمت بسبب المشاركة في احتجاجات سلمية مرتبطة بقضية الأراضي، فإن ذلك قد يشكل مساساً غير مشروع بحرية التعبير والتجمع السلمي. وفي المقابل، فإن ارتكاب

أعمال عنف أو جرائم مستقلة أثناء الاحتجاج لا يمنح حصانة قانونية لمرتكبيها، لكنه لا يبرر أيضاً الاعتقال الجماعي أو العقاب على مجرد الموقف السياسي أو المشاركة السلمية.

VI. مسؤولية الدولة وحماية المدنيين

تتحمل السلطات المختصة واجب اتخاذ التدابير المعقولة والفعالة لحماية المدنيين من العنف والجريمة، والتحقيق في الانتهاكات، وملاحقة مرتكبيها، وضمان حصول الضحايا على العلاج والإنصاف. ولا تنتفي مسؤولية الدولة لمجرد أن الفعل ارتكبه فرد أو مجموعة مسلحة غير نظامية، إذا ثبت وجود تقصير جسيم في منع الانتهاكات أو التحقيق فيها أو محاسبة المسؤولين عنها.

كما يجب التأكيد على أن نسبة الجريمة إلى مؤسسة أو قوة عسكرية بأكملها لا تكون مشروعة لمجرد ارتداء بعض المشتبه فيهم زياً عسكرياً. ويجب أن تستند المسؤولية إلى أدلة محددة حول هوية الفاعل، وسلوكه، وصلته بالجهة التي يُنسب إليها، وأي أوامر أو مساهمة أو تستر أو تقصير ذي صلة.

VII. تقييم عام للمخاطر

تشير الوقائع المجمعة إلى أربعة أنماط رئيسية من المخاطر:

1. توسع مخاطر النهب المسلح على الطرق والأسواق والأحياء السكنية.
2. انتشار استخدام الأسلحة النارية في النزاعات والجرائم ضد المدنيين.
3. وجود مخاوف بشأن الاعتقال غير القانوني والاختفاء وعدم وضوح هوية بعض الجهات المسلحة.
4. ضعف آليات المساءلة، بما يسمح باستمرار الانتهاكات دون تحقيقات فعالة أو تعويض للضحايا.

كما أن استخدام الزي العسكري والمركبات القتالية في بعض الوقائع يرفع مستوى الخطورة؛ لأنه قد يضعف قدرة الضحايا والشهود على التمييز بين القوات الرسمية والمجموعات المسلحة أو الأفراد الذين ينتحلون صفات رسمية.

VIII. التوصيات

أ. توصيات إلى قوات الدعم السريع والسلطات المحلية

1. فتح تحقيقات مستقلة وسريعة وشفافة في جميع وقائع إطلاق النار والنهب والقتل والاختطاف والاعتقال التعسفي الواردة في التقرير.
2. تحديد هوية الشخص الذي تم القبض عليه في قارسيلا والتحقق من صلته بالواقعة، وضمان محاكمته وفق إجراءات قانونية عادلة.
3. ضرورة إجراء تحقيق مستقل لتحديد هوية الشخص الآخر الذي فر من مكان الحادث وتعقب المتورطين الآخرين.

4. التحقيق في الادعاءات المتعلقة باستخدام مركبات عسكرية أو أسلحة عسكرية في جرائم النهب.
5. عدم الاكتفاء بتحديد المنفذين المباشرين، بل التحقيق في أي مسؤولية قيادية أو تسهيل أو تستر على الجرائم متى توفرت أدلة عليها.
6. الكشف الفوري عن مكان ووضع الشاب الذي اقتيد من سوق الضعين، وضمان سلامته الجسدية والقانونية.
7. الإفراج عن أي شخص محتجز لمجرد ممارسة حقه في التعبير أو التجمع السلمي، ما لم توجد أدلة على ارتكابه جريمة محددة.
8. ضمان أن أي احتجاز يتم وفق أساس قانوني، مع تسجيل المحتجزين وتمكينهم من التواصل مع أسرهم ومحاميهم.
9. تعزيز حماية الطرق التجارية، ولا سيما الطرق التي تربط نيالا بالضعين والطرق المؤدية إلى دار السلام والضعين.
10. اتخاذ إجراءات لمنع استخدام الزي والمركبات الرسمية في ارتكاب الجرائم، والتحقيق في حالات انتحال الصفة العسكرية.

ب. توصيات للجهات في مجال حماية الضحايا

1. ضمان استمرار الرعاية الطبية والنفسية للمصابين الثلاثة.
2. توفير خدمات التأهيل والدعم النفسي والاجتماعي للضحية التي تعرضت للبتر.
3. ضمان حصول الضحايا على وثائق وتقارير طبية موثقة يمكن استخدامها في إجراءات العدالة والمطالبة بالتعويض.
4. توفير الحماية للشهود وأسر الضحايا من التهديد أو الانتقام.
5. النظر في برامج عاجلة لجبر الضرر والتعويض عن الإصابات الجسيمة وفقدان الدخل والممتلكات.

ج. توصيات للجهات الحقوقية والمجتمع المدني

1. إنشاء آلية موحدة لتوثيق الانتهاكات في دارفور، تتضمن التاريخ والموقع ونوع الانتهاك وهوية الضحية ومصدر المعلومة ومستوى التحقق.
2. فصل الوقائع المؤكدة عن الادعاءات غير المتحقق منها في جميع التقارير العامة.
3. جمع الإفادات من أكثر من مصدر مستقل كلما أمكن، مع الحفاظ على سرية هوية الشهود.
4. توثيق الأدلة الطبية، والصور، وتقارير المستشفيات، وأوصاف المركبات والأسلحة، وأي معلومات يمكن أن تساعد في تحديد المسؤولين.

5. إحالة الحالات التي قد ترقى إلى جرائم جسيمة إلى الآليات القضائية الوطنية أو الآليات الدولية المختصة، وفق الولاية القانونية المتاحة.

د. توصيات للجهات الاقليمية والدولية

1. تعزيز آليات رصد حقوق الإنسان وحماية المدنيين في اقليم دارفور.
2. دعم برامج الرعاية الطبية وإعادة التأهيل للمدنيين المصابين.
3. الضغط من أجل ضمان الوصول الإنساني والطبي إلى المناطق المتضررة.
4. دعم جهود التوثيق المستقل وحفظ الأدلة المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة.
5. مطالبة جميع الأطراف المسلحة باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بحسب نطاق انطباق كل منهما.

IX. ملاحظات منهجية بشأن التحقق واستخدام التقرير

يعتمد هذا التقرير على بيانات خام ومعلومات وافادات مطلعة منذ بداية الاسبوع الثاني من شهر اغسطس حتى 16 أغسطس 2026م. ولم يتسن، ضمن المعلومات المتوفرة لإعداد هذه الصياغة، التحقق المستقل الكافي من جميع الوقائع أو تحديد المسؤولية الجنائية النهائية عن كل حادثة.

وعليه، فإن استخدام عبارات مثل "بحسب الإفادات"، "وردت معلومات"، "يُتهم"، و"إذا ثبت "مقصود به الحفاظ على قرينة البراءة والدقة المهنية، وعدم تحويل الادعاءات إلى نتائج قطعية قبل إجراء تحقيقات مستقلة كافية.

وعليه، توصى "شبكة مراقبة حقوق الانسان – السودان"، أي جهة حقوقية تستخدم هذا التقرير للنشر أو المناصرة بإجراء مقابلات مباشرة مع الضحايا والشهود، والتحقق من السجلات الطبية والشرطية، ومراجعة الأدلة المادية، ومقارنة الإفادات مع مصادر مستقلة أخرى قبل إصدار نتائج نهائية بشأن المسؤولية القانونية والجنائية والاخلاقية وغيرها.

X. الخلاصة

تعكس الوقائع الواردة في هذا التقرير الحقوقي الذي يغطي أكثر من أسبوع من شهر أغسطس 2026، بيئة أمنية شديدة الهشاشة في أجزاء من دارفور، حيث يتعرض المدنيون لمخاطر النهب المسلح وإطلاق النار والاعتداء والاختطاف والاحتجاز، بالتوازي مع نزاعات اجتماعية وسياسية قد تتحول إلى عنف.

وتكمن الأولوية العاجلة في حماية المدنيين، وإنقاذ حياة المصابين، والكشف عن مصير المفقودين، وفتح تحقيقات مستقلة، وضمان المساءلة، ومنع الانتقام والعقاب الجماعي. كما أن معالجة هذه الانتهاكات لا ينبغي أن تقتصر على الاستجابة الأمنية، بل تتطلب إصلاحاً مؤسسياً يعزز سيادة القانون، وضبط حمل

السلاح، وحماية استقلال القضاء، وتحسين آليات الشكاوى والتوثيق، وضمان وصول الضحايا إلى العدالة وجبر الضرر.

النهاية.

شبكة مراقبة حقوق الانسان – السودان

17 أغسطس 2026